لا تقبل عندنا وان حسنها فاجبه الدار حسنة لان عدم الاقامة متغاير
للدار محال فلا يكون تاكيدا وغير داخل فيه فلا يكون بدل بعض والمعيد يبدل الكل
لانه اثابت عن التاكيد بمغايرة اللفظين وكون المقصود هو الثاني وهذا لا يتحقق في
الجمل لكونها التي لا محل لها من الاعراب مع بيانها اي بين عدم الاقامة والاتحال
من الملابسة اللزومية فيكون بدل اشتمال والكلام في ان الجملة الاولى اعني ان
ان محل من الاعراب مثل ما مر في ارسوا نزاولها واغا قال في المثالين ان الثانية
او في لان الاولى وافية مع ضرب من التصور باعتبار الاجمال وعدم مطابقة
الدلالة فصار بمنزلة الوافية او كون الثانية بيانا لها اي للاولى كما في قوسوس
اليه الشيطان قال يا آدم هل ادلك على شجرة الخلد وملك لا يبلى فان ونانه
اي وبان قال يا آدم وبان عرفي قولا قسم بالله انه لمن الناصحين فان قيل
ولا دبر ولا رجيت جعل الثاني بيانا ونوضيحا للاولى في ظاهر ان اللفظ قال بيانا
وتغير اللفظ وسوس حتى يكون هذا من باب بيان الفعل دون الجملة بل البيان ايضا
هو مجموع الجملة واما كونها اي كون الجملة الثانية كالمنقطعة عنها اي عن الاولى
فلكون عطفها عليها اي الثانية على الاولى هو بها العطف على غير ما يليس يقصود
وشبيه بهذا بحال الانقطاع باعتبار اشتماله على مانع من العطف الآتية لما كان
عارضا بمكن دفعه بنصب قرينة تحمل بهذا بحال الانقطاع وبيني الفصل لذلك
فطعا مثالا وتظل على انتفي بها بيد لا ارا ما في الفصلان بيم بين الجملتين مباينة

ظاهرة لاتحاد المسندين لا تمعنى ارا ما اظنها وكون المسند اليه في
الاولى محبوبا وفي الثاني مجبا كون تركيب العطف لئلا يتوهم انعطف على ابني فيكون
من مطعونات سلمى ويجعل الاستيناف كانه قيل كيف تراها في هذا الظن فقال
ارا ها تجري في اوديه الضلال واما كونها اي الثانية كالمتصل بها اي الاولى
فلكونها اي الثانية جوابا لسوال اقتضته الاولى فتنزل الاولى منزلته
اي السوال لكونها مشتملة عليه ومقتضية له فتفصل الثانية عنها اي عن الاولى
كما تفصل الجواب عن السوال لما بينهما من الاتصال قال السكاكي فيتزل ذلك السوال
الذي تقتضيه الاولى بدليل عقلي منزلة السوال الواقع ويطلب بالكلام الثاني
وقوعه جوابا فيقطع عن الكلام الاول لذلك وتنزيله منزلة الواقع اما بكون
لنكتة كاغناء السامع عن ان يسال او مثل ان لا يزيد السامع شيئا اخير
لو كراهية كلاما وما مثل ان لا ينقطع كلامك بكلامه او مثل المقصد الاكثير
المعنى بتقليل اللفظ وهو تقدير السوال من تركه الخاطر غير ذلك وليس في كلام
السكاكي ان الاولى تنزل منزلة السوال وكان المصنف نظر الى ان قطع
الثانية عن الاولى مثل قطع الجواب عن السوال انما يكون على تقدير تنزيل
الاولى منزلة السوال تشبيها به والا فظاهرة لا حاجة الى ذلك بل
مجرد كون الاولى مثار السوال كاف في ذلك اشير الى ذلك في
وبني المفصل لانها اي لكونها جوابا لسوال اقتضته الاولى استيناف

Copyright © Qassim University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)